

لسان العرب

(ويا) وَايٌ كَلِمَةٌ تَعَجَّبُ فِي الْمَحْكَمِ وَآيٌ حَرْفٌ مَعْنَاهُ التَّعَجُّبُ يُقَالُ وَآيٌ كَأَنَّهُ يُقَالُ وَآيٌ بِكَ يَا فُلَانٌ تَهْدِيدٌ وَيُقَالُ وَآيٌ لِعَبْدٍ أَوْ كَذَلِكَ وَأَنْشُدِ الْأَزْهَرِيَّ وَآيٌ لَامٌ بِهَا مِنْ دَوَايِ الْجَوِّ طَالِبَةٌ وَلَا كَهَذَا الَّذِي فِي الْأَرْضِ مَطْلُوبٌ قَالَ إِِنَّمَا أَرَادَ وَآيٌ مَفْصُولَةٌ مِنَ اللَّامِ وَلِذَلِكَ كَسَرَ اللَّامَ وَقَالَ غَيْرُهُ وَيَلْمُ بِهِ مَا أَشَدَّ بِهِ بَضْمُ اللَّامِ وَمَعْنَاهُ وَيَلْمُ أُمَّمٌ فَحُذِفَ هَمْزَةُ أُمَّمٌ وَاتَّصَلَتِ اللَّامُ بِالْمِيمِ لَمَّا كَثُرَتْ فِي الْكَلَامِ وَقَالَ الْفَرَّاءُ يُقَالُ إِنَّهُ لَوَيْلٌ لِمُتَمِّهِ مِنَ الرِّجَالِ وَهُوَ الْقَاهِرُ لِقِرْنِهِ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ أَصْلُهُ وَيَلْمُ أُمَّمٌ يُقَالُ ذَلِكَ لِلْعَفْرِ مِنَ الرِّجَالِ ثُمَّ جُعِلَ الْكَلِمَتَانِ كَلِمَةً وَاحِدَةً وَبَنِيْنَا اسْمًا وَاحِدًا اللَّيْثُ وَآيٌ يُكْنَى بِهَا عَنِ الْوَيْلِ فِيُقَالُ وَيُكْنَى أَيْ تَسْمَعُ قَوْلِي قَالَ عَنِّي تَرَةً وَلَقَدْ شَفَى نَفْسِي وَأَذْهَبَ سُقْمَهَا قِيلَ الْفَوَارِسُ وَيُكْنَى عَنِّي أَيْ قَدِمَ الْجَوْهَرِيُّ وَقَدْ تَدَخَّلَ وَآيٌ عَلَى كَأَنَّ الْمَخْفَةَ وَالْمَشْدُودَةَ تَقُولُ وَآيٌ كَأَنَّ قَالَ الْخَلِيلُ هِيَ مَفْصُولَةٌ تَقُولُ وَآيٌ ثُمَّ تَبْتَدِئُ فَتَقُولُ كَأَنَّ وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى وَيُكْفِّرُ الْإِنْسَانَ يَدْبُ السُّطُّ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ فَرَعَمَ سَبِيوَيْهِ أَنَّهَا وَآيٌ مَفْصُولَةٌ مِنْ كَأَنَّ قَالَ وَالْمَعْنَى وَقَعَ عَلَى أَنَّ الْقَوْمَ انْتَبَهُوا فَتَكَلَّمُوا عَلَى قَدْرِ عِلْمِهِمْ أَوْ نُبِّهُوا فَقِيلَ لَهُمْ إِِنَّمَا يَشْبَهُ أَنَّ يَكُونُ عِنْدَكُمْ هَذَا هَكَذَا وَإِ أَعْلَمَ قَالَ وَأَمَّا الْمَفْسُورُونَ فَقَالُوا أَلَمْ تَرَ وَأَنْشُدِ لَزَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ يُقَالُ لِنَبِيِّهِ بْنِ الْحَجَّاجِ وَآيٌ كَأَنَّ مَن يَكْفُرُ لَهُ نَشَبٌ يُجْ بِبٍ وَمَنْ يَفْتَقِرُ يَعِشُ عَيْشَ ضَرٍّ وَقَالَ ثَعْلَبٌ بَعْضُهُمْ يَقُولُ مَعْنَاهُ اءَلَامٌ وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ مَعْنَاهُ وَيَلْمُ وَحَكَى أَبُو زَيْدٍ عَنِ الْعَرَبِ وَيَلْمُ بِمَعْنَى وَيَلْمُ فَهَذَا يُقَوِّسُ مَا رَوَاهُ ثَعْلَبٌ وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ وَيَلْمُ كَأَنَّ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ تَقْرِيرُ كَقَوْلِ الرَّجُلِ أَمَا تَرَى إِلى صُنْعِ إِ وَإِحْسَانِهِ قَالَ وَأَخْبَرَنِي شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ أَنَّه سَمِعَ أَعْرَابِيَّةً تَقُولُ لَزَوْجِهَا أَيُّنَ ابْنُكَ وَيَلْمُكَ فَقَالَ وَيَلْمُ كَأَنَّه وَرَاءَ الْبَيْتِ مَعْنَاهُ أَمَا تَرَى أَنَّهُ وَرَاءَ الْبَيْتِ قَالَ الْفَرَّاءُ وَقَدْ يَذْهَبُ بِهَا بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ إِلى أَنَّهَا كَلِمَتَانِ يَرِيدُونَ وَيَلْمُ أَتَمُّ أَرَادُوا وَيَلْمُ فَحَذَفُوا اللَّامَ وَتَجْعَلُ أَنَّ مَفْتُوحَةٌ بِفَعْلِ مَضْمُرٍ كَأَنَّه قَالَ وَيَلْمُ اءَلَامٌ أَنَّهُ وَرَاءَ الْبَيْتِ فَأَضْمَرَ اعْلَمْ قَالَ الْفَرَّاءُ وَلَمْ نَجِدِ الْعَرَبَ تُعْمَلُ الظَّنُّ مَضْمُرًا وَلَا الْعِلْمُ وَلَا أَشْبَاهَهُ فِي ذَلِكَ وَأَمَّا حَذْفُ اللَّامِ مِنْ قَوْلِهِ وَيَلْمُ حَتَّى يَصِيرَ وَيَلْمُ فَقَدْ تَقَوْلُهُ الْعَرَبُ لِكثْرَتِهَا وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ النُّحَوِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَيَلْمُ كَأَنَّه لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ وَقَالَ بَعْضُهُمْ أَمَا تَرَى أَنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ قَالَ وَقَالَ بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ مَعْنَاهُ وَيَلْمُ كَأَنَّه لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ فَحَذَفَ اللَّامَ وَبَقِيَ وَيَلْمُ قَالَ وَهَذَا خَطَأٌ لَوْ كَانَتْ كَمَا قَالَ لَكَانَتْ أَلْفٌ إِِنَّه مَكْسُورَةٌ كَمَا تَقُولُ وَيَلْمُ إِِنَّه قَدْ

كان كذا وكذا قال أبو إسحق والصحيح في هذا ما ذكره سيبويه عن الخليل ويونس قال سألت الخليل عنها فزعم أن وِيْ مَفْصُولَةٌ مِنْ كَأَنَّ وَأَنَّ الْقَوْمَ تَنبِيهُوا فَقَالُوا وَيْ مَتَنَدِّمِينَ عَلَى مَا سَلَفَ مِنْهُمْ وَكُلٌّ مِنْ تَنَدَّدَمَ أَوْ نَدَدِمَ فَإِظْهَارُ نَدَامَتِهِ أَوْ تَنَدَّدَمُ مَعَهُ أَنَّ يَقُولُ وَيْ كَمَا تُعَاتِبُ الرَّجُلَ عَلَى مَا سَلَفَ فَتَقُولُ كَأَنَّكَ قَصَدْتَ مَكْرُوهُيَ فَحَقِيقَةُ الْوُقُوفِ عَلَيْهَا وَيْ هُوَ أَجُودٌ وَفِي كَلَامِ الْعَرَبِ وَيْ مَعْنَاهُ التَّنْبِيهُ وَالتَّنَدِيمُ قَالَ وَتَفْسِيرُ الْخَلِيلِ مَشَاكِلَ لِمَا جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ لِأَنَّ قَوْلَ الْمُفْسِّرِينَ أَمَا تَرَى هُوَ تَنْبِيهِ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ وَقَدْ ذَكَرَ الْفَرَاءُ فِي كِتَابِهِ قَوْلَ الْخَلِيلِ وَقَالَ وَيْ كَأَنَّ مَفْصُولَةٌ كَقَوْلِكَ لِلرَّجُلِ وَيْ أَمَا تَرَى مَا بَيْنَ يَدَيْكَ فَقَالَ وَيْ ثُمَّ اسْتَأْذَنَ كَأَنَّ ۖ يَدِ سَطُّ الرِّزْقِ وَهُوَ تَعَجُّبٌ وَكَأَنَّ ۖ فِي الْمَعْنَى الظَّنُّ وَالْعِلْمُ قَالَ الْفَرَاءُ وَهَذَا وَجْهٌ يَسْتَقِيمُ وَلَوْ تَكْتَبُهَا الْعَرَبُ مَنفَصَلَةً وَيَجُوزُ أَنَّ يَكُونُ كَثْرًا بِهَا الْكَلَامُ فَوَصَلَتْ بِمَا لَيْسَ مِنْهُ كَمَا اجْتَمَعَتِ الْعَرَبُ كِتَابَ يَابُنَدُوْمٍ فَوَصَلُوهَا لكَثْرَتِهَا قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ وَهَذَا صَحِيحٌ وَأَنَّ أَعْلَمَ